

Distr.
GENERALUN LIBRARY
مجلس الأمنS/21613
23 August 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

AUG 24 1990

مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠
موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
لليونان لدى الأمم المتحدة

يهدى الممثل الدائم لليونان لدى الأمم المتحدة تحياته إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، ويتشرف بأن يبلغه ، في معرض الرد على مذكرته (1) SCPC/7/90 المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠) ، بالتدابير التي اتخذتها اليونان حتى الآن ، سواء على الصعيد الوطني ، أم باعتبارها دولة عضوا في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، من أجل تنفيذ القرار المذكور أعلاه .

١ - نعتت الحكومة اليونانية لائحة الاتحاد الاقتصادي الأوروبي رقم ٩٠/٢٣٤٠ المؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ التي تحظر أي تجارة تتعلق بالعراق والكويت باستثناء ما يتصل بتصدير الأدوية والمواد الغذائية المقدمة لأغراض إنسانية كجزء من عمليات المساعدة الطارئة .

٢ - قام مصرف اليونان ، بموجب قراره رقم ١١١٠ المؤرخ في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، بمنع المؤسسات الائتمانية في اليونان من تحويل الأموال وتقديم المدفوعات للأشخاص الطبيعيين أو القانونيين المقيمين في العراق أو الكويت . وهذا الحظر ينطبق أيضا على المؤسسات التي توجد مقرها في العراق أو الكويت بينما توجد مكاتبها الفرعية خارج هذين البلدين .

٣ - أوقف تنفيذ عقد يتضمن بيع الذخيرة للعراق ، كان قد أبرم قبل فرض الجزاءات .

٤ - أوقف أيضا ، اعتبارا من ٧ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، تنفيذ عقد لشراء النفط من العراق (١ مليون طن تقريبا) .

٥ - أصدرت وزارة الشؤون البحرية التجارية تعليمات لجميع سلطات الموانئ بالبلد بحظر أي نشاط تجاري يتعلق بالسفن العراقية والكويتية . وعلاوة على ذلك ، فإن الغرفة التجارية البحرية ورابطة أصحاب السفن باليونان والاتحاد البحري اليوناني قد تلقوا أوامر من الحكومة اليونانية بأن يطلبوا إلى أعضائهم الامتثال الكامل لقرار مجلس الأمن ٦٦ (١٩٩٠) ولائحة الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ٩٠/٢٣٤٠ .

٦ - تم تجميد كافة ودائع العراق والكويت في المصارف اليونانية .

ومن دواعي امتنان الممثل الدائم لليونان أن يحيل الأمين العام هذه الرسالة إلى اللجنة المنشأة وفقا للفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ٦٦ (١٩٩٠) .
